

◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

اعتماد اللون والعلامات والبيانات المطلوب وضعها على المركبة

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة أطيب التحية والتقدير،

نفيد سعادتكم بأننا تلقينا خطابا من اتحاد الغرف السعودية رقم(44101634)بتاريخ 1444/04/21هـ تلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (1/44/4153) وتاريخ 20 /04 /1444هـ، والمشار فيه إلى قرار رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف رقم (1/ 44 /525) وتاريخ 26 /09 /2022م، القاضي باعتماد اللون والعلامات والبيانات المطلوب وضعها على المركبة العاملة في نشاط نقل السيارات وسحب المركبات، وحيث تضمن القرار أن يتم العمل به بعد (60) يوماً من تاريخ صدوره، وتمنح المركبات الحاصلة على بطاقة تشغيل سارية الصلاحية قبل دخول القرار النفاذ مهلة لمدة سنة من تاريخ القرار، وترغب الهيئة إبلاغ كافة الشركات العاملة في نشاط نقل السيارات سحب المركبات بضرورة التقيد باللون والعلامات والبيانات المطلوب وضعها على المركبات العاملة في نشاط نقل السيارات وسحب المركبات وفقاً لما ورد في "اللائحة المنظمة لنشاط نقل السيارات وسحب المركبات".

وتقبلوا فائق التقدير،،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق